

بحار الأنوار

[25] أنه يعطيه ذهباً أو فضة، قال: بلى يا رسول الله، قال: صل أربع ركعات متى ما صليتهن غفر لك ما بينهن، إن استطعت كل يوم، وإلا فكل يومين، أو كل جمعة، أو كل شهر، أو كل سنة، فإنه يغفر لك ما بينهما الخبر (1). 21 - قب: فتح خيبر في المحرم سنة سبع، ولما رأت أهل خيبر عمل علي عليه السلام قال ابن أبي الحقيق للنبي صلى الله عليه وآله: أنزل فاكلمك، قال: نعم، فنزل وصالح النبي صلى الله عليه وآله عليه وآله على حقن دماء في حصونهم، ويخرجون منها بثوب واحد، فلما سمع أهل فدك قصتهم بعثوا محيصة بن مسعود إلى النبي صلى الله عليه وآله عليه وآله يسألونه أن يسترهم بأثواب، فلما نزلوا سألوا النبي صلى الله عليه وآله عليه وآله أن يعاملهم الاموال على النصف، فصالحهم على ذلك، وكذلك فعل بأهل خيبر (2). 22 - ل: الحسن بن محمد بن يحيى العلوي، عن جده، عن داود بن القاسم عن الحسن بن زيد قال: سمعت جماعة من أهل بيتي يقولون: إن جعفر بن أبي طالب لما قدم من أرض الحبشة - وكان بها مهاجراً، وذلك يوم فتح خيبر - قام النبي صلى الله عليه وآله عليه وآله فقبل بين عينيه، ثم قال: ما أدري بأيهما أنا أسر، بقدوم جعفر أو بفتح خيبر (3) ؟. 23 - كا: العدة، عن أحمد، عن الحسين بن سعيد، عن صفوان، عن أبي الفضل قال: كنت مجاوراً بمكة فسألت أبا عبد الله عليه السلام من أين أحرم بالحج؟ فقال: من حيث أحرم رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله من الجعرانة (4)، أتاه في ذلك المكان فتوح الطائف وفتح خيبر والفتح (5). بيان: لعل "خيبر" هنا تصحيف "حنين" كما في بعض النسخ، ويمكن أن يقال: كانت البشارة بفتح خيبر في الحديبية، وهو قريب من الجعرانة. (1) التهذيب 1: 175 و 176. (2) مناقب آل أبي طالب 1: 176. (3) الخصال 1: 38 و 39. (4) الجعرانة بسكون العين والتخفيف وقد تكسر العين وتشد الراء: موضع قريب من مكة. (5) فروع الكافي 1: 249.